



أخبار الوطن

الثلاثاء ٢٠ شوال ١٤٢٣ هـ الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٢
السنة الرابعة والاربعون العدد ١٣٦٨

تخصيص أراض للمعارض الدائمة في المدن الرئيسية بعيداً عن التجمعات السكنية

تخير الموظفين المنقولين لهيئة الاتصالات بين تسوية مستحقاتهم أو تأجيلها

بالقرار ومن ثم رفع مجلس الوزارة رقم ١٩٩٩، وتاريخ ١٧/٤/١٤١٦. وإذا عمل أي موظف قبل صدور هذه القواعد أو

بعد الأطلاع على ما رفعه معايير وزير التجارة بشأن مستودعات التخزين التي سلمت يطبق بحقه ما ورد في البند (ب) بما يحسب قيمة الحال.

٦- يتم التعامل مع إجازات الموظفين المشار إليهم أعلاه

وفقاً لما ورد في المادتين ٢٣ و ٢٥ من اللائحة التنفيذية

لتنظيم الخدمة المدنية التي بها مقارات

بالمدن الرئيسية التي بها مقارن

للغرف التجارية والصناعية قرر مجلس الوزراء ما يلي:

٧- لا يحق للموظف إذا سوت تسوية مستحقاته عن إجازاته أو أعلاه، أن يطلب الاستفادة من التوصيات الواردة في الفقرات

الاعتية من مسحوقه على معايير وزير التجارة الذي يعطيه معايير وزاري وذلك بان يعود الموظف

عن إجازاته طبقاً لاحكام النظام

وطوسيتي بشأن مستودعات

التحولات التي قام بها واردة

الشروع البليجي والقروية

بتسليمه موافقها لوزارة التجارة.

٨- المواجهة على

مستحقاته، فرقاً لما أو أعلاه

الموظفين بأي تعويض يتعلق

للمعارض الدائمة بالمدن

الرئيسية التي بها مقرات

التجارية والصناعية وإفراغها

باسم أملاك الدولة لمصلحة

وزارة التجارة على أن ينظر في

تأجيرها للغرف التجارية

واعتباره والمالي والاقتصاد

وال سعودية وحكومة جمهورية

٩- أن يجري تنسيف بين

وزارة الشؤون البلدية والقروية

وزارة التجارة للتحديد موقع

المعارض في المدن الرئيسية

حيث تكون في موقع مناسبة

ويعده من الجمادات السكانية.

١٠- أن تكون مساحة هذه

المواقع واقية بالمتطلبات

المستقبلية وأن يؤخذ في

الحساب المراقب الملازمة من

موقف كافية لسيارات الزوار

وأماكن الصلاة وحول ذلك.

١١- أن يجري تنسيف بين

وزارة والتقييم على

بعد الأطلاع على ما رفعه

معالي وزير المعارف بشأن

مشروع برنامج تبنيي للتعاون

في مجال التربية والفنون

والفنون والآداب والفنون